



١٣٤

القوار رقم / ا.ق.و

ان وزير المالية

بناء على احكام المرسوم التشريعي رقم /٤٤/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته .

وعلى احكام المرسوم رقم /٢٠٨/ تاريخ ٢٠٠٨/٨/١٠ .

وعلى القرار رقم /١١٣٤/ وتاريخ ١٩٩٩/٣/١٣ .

وعلى كتاب مديرية النشر والمطبوعات رقم /١٣٣٣/ ٢٢ تاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٦ .

وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر مايلي:

مادة /١/: يوضع بالتداول اعتباراً من ٢٠٢٣/٧/٢ طابع مالي من فئة /١٠٠/ ل.س مئة ليرة سورية المحددة اوصافه

بالقرار رقم /١٢٤٤/ وتاريخ ١٩٩٩/٣/١٣ والمعاد طباعته على نوعية جديدة من الورق تتمتع بمواصفات

حماية جديدة ومحددة من قبل مديرية النشر والمطبوعات

مادة /٢/: يستمر تداول الطوايح المطبوعة والموصوفة بالقرار السابق رقم /١٢٣٤/ وتاريخ ١٩٩٩/٣/١٣ وحتى نفاذ الكمية

مادة /٣/: ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم تنفيذه ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢ .

وزير المالية

الدكتور كنان ياغي

صورة الى:

نذارة - برص الاطلاع والا مسم على الجهات التابعة لكم .

وزارة المالية - مكتب السيد الوزير برص الاطلاع .

وزارة المالية مديرية الشؤون القانونية برص النشر .

سنة ٢٠٢٣، شهر ٧، يوم ٢٤ .

الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية و البيئة

الرقم : ٢٣٩٥/ب/٣٠/ش.ت

تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٤

الأمانة العامة لمحافظة حمص

مديرية الشؤون المالية و المحاسبية

الى كافة مديريات الأجهزة المرتبطة و الوحدات الإدارية في محافظة حمص

للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولاً

محافظة حمص

المهندس نسيم حبيب مخلوف

بالتفويض امين عام المحافظة

المهندس شادي ماجد العلي

صورة الى:

مديرية الشؤون المالية و المحاسبية

مديرية الشؤون المالية و المحاسبية